

2014

من وزير الاقتصاد والمالية إلى

الموضوع : حول المساهمة الظرفية الاستثنائية

المرجع : مكتوبك الوارد بتاريخ 06 أكتوبر 2014

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنك تنشطين في صنف الأرباح الصناعية والتجارية باعتبارك صاحبة صيدلية وأنت عند احتساب المساهمة الظرفية المستوجبة عليك عبر المنظومة الإعلامية بالقباضة المالية تبين أن قاعدة احتسابها المتمثلة في القسط الاحتياطي المستوجب على أساس الضريبة على الدخل لسنة 2013 تشمل القيمة الزائدة المحققة من التفويت في أصل تجاري. فطلبت على هذا الأساس توضيحات حول الموضوع.

جوابا، يشرفني إعلامك أنه باعتبار أن نشاطك يدخل ضمن صنف الأرباح الصناعية والتجارية، فإنك مطالبة بدفع المساهمة الظرفية التي تحتسب على أساس نسبة 15% من مبلغ كل من القسطين الاحتياطين الثاني والثالث المستوجبين خلال سنة 2014 مع حد أدنى يساوي 200 دينار بالنسبة إلى كل تصريح.

وفي صورة تحقيقكم لمداخل أخرى غير معنية بالأقساط الاحتياطية تستوجب عليكم المساهمة على أساس القسط من الضريبة المستوجبة على الدخل السنوي دون الأخذ بعين الاعتبار الدخل المعني بالأقساط الاحتياطية.

وتفضلني، سيدتي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبتي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي